

## فتاوی نور على الدرب للشيخ ابن عثیمین 194

محمد بن صالح العثيمین

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى الله وصبه اجمعين. اخوتي مستمعينا الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. حياكم الله. الى لقاء طيب مبارك من برنامج نور على الدرب.

ضيف اللقاء هو فضيلة الشيخ محمد - 00:00:01

صالح ابن عثیمین الاستاذ في كلية الشريعة واصول الدين في القصيم وخطيب وامام الجامع الكبير في مدينة عنیزة في مطلع هذا اللقاء نرحب بكم فضيلة الشيخ ومرحبا حياكم الله واهلا بكم ومرحبا - 00:00:21

هذه رسالة وصلت من المستمع ابو عبد العزیز يقول فضيلة الشيخ اذا اراد المسافر ان يصلى الجمعة مع المسلمين فهل يلزم الغسل ام لا الحمد لله رب العالمين واصلی واسلم على نبینا محمد - 00:00:37

وعلى الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين الجواب على هذا السؤال ينبني اولا على هل غسل الجمعة واجب او سنة مؤكدة في هذا للعلماء ثلاثة اقوال. نعم القول الاول انه واجب مطلقا - 00:00:53

والقول الثاني انه سنة مطلقا والقول الثالث تفصيل فان كان على الانسان وسخ كثير تخشى من توران رائحته في هذا الاجتماع الكبير فانه يجب عليه الغسل ازالة للاداء والا فان الغسل في حقه سنة - 00:01:19

والذي يتبيّن من الادلة الشرعية انه واجب على الاطلاق لما ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث ابی سعید الخدري رضي الله عنه ان النبي صلی الله عليه واله وسلم قال - 00:01:49

غسل الجمعة واجب على كل محتمل الكلمة واجب من صدرت وبماذا احيطت هذه الكلمة صدرت من افصح الخلق واعلمهم بما يقول وانصحهم فيما يريد وهو رسول الله محمد صلی الله عليه واله وسلم - 00:02:05

ولا شك ان النبي صلی الله عليه واله وسلم يعلم معنى الكلمة واجب فلو لم يرد بها الالزام لكان التعبير بها فيه ابهام ومن المعلوم ان رسول الله صلی الله عليه واله وسلم - 00:02:38

لا يأتي بعبارة موهمة نريد بها خلاف ظاهرها الا يأتي بعبارة الا وهو يريد ما يستفاد منها من ظاهر اللفظ لانه افصح الخلق واعلمهم بما يقول وانصحهم لعبد الله - 00:03:06

ثمان هذه الكلمة احيطت بما يدل على ان المراد بها الوجوب الالزامي وهو قوله على كل محتمل اي على كل بالغ فان البلوغ وصف يقتضي الزام المخاطب بما يوجه اليه من خطاب - 00:03:29

فهو وصف مناسب لعلة الاجابة وعلى هذا فلا مناص من القول بوجوب الغسل على من اراد الجمعة واتى اليها ويدل لذلك ان امير المؤمنین عمر بن الخطاب رضي الله عنه - 00:04:00

كان يخطب يوم الجمعة فدخل عثمان فسأله يعني لما تأخر فقال والله يا امير المؤمنین ما زدت على ان توظأت يعني ثم جاء فقال له عمر وهو يخطب الناس والوضوء ايضا - 00:04:28

وقد قال النبي صلی الله عليه واله وسلم اذا اتي احدهم الجمعة فليغسل وعلى هذا فمن ترك غسل الجمعة فهو اثم لتركه الواجب لكن الصلاة صحيحة لان هذا الغسل واجب عن غير حث - 00:04:50

فلا يمنعوا صحة الصلاة وحيثئذ يتبيّن جوابه السائل بل جواب سؤال السائل انه اذا كان مسافرا وحضر الجمعة فهل عليه الغسل نقول نعم عليه الغسل لقول النبي صلی الله عليه واله وسلم اذا اتي احدهم الجمعة - 00:05:16

فليغتسل ولكن اذا كان يشق عليه ذلك لكونه لا يجد الماء او لا يجد الا ماء باردا في ايام الشتاء ويختلف على نفسه من البرد فانه لا اتم عليه في هذا الحال - 00:05:44

لان لان الله تعالى يقول لا يكفل الله نفسها الا وسعها ويقول جل ذكره فاتقوا الله ما استطعتم وقال النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم - 00:06:05

ومن هذه النصوص اخذ العلماء قاعدة مفيدة جدا لطالب العلم وهو انه لا واجب مع عجز كما انه لا محروم مع الضرورة لقوله تعالى وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم اليه - 00:06:24

نعم بارك الله فيكم المستمع يقول اردت بيع بيتي ولكن الوالد رفض ذلك رفظا قاطعا البيع وهو غير راغب فهل يجوز لي ؟ ليش ؟  
فكرهت البيع ؟ ايه يقول فكرهت البيع بيع الدار - 00:06:46

وهو غير راغب ايضا فهل يجوز لي البيع والحال ما ذكر كيف لا يرضى الوالد لا بالبيع ولا بالامساك لا هو يقصد ان الولد كره البيع  
والوالد غير راغب . غير راض بماله ؟ بالبيع - 00:07:02

اذا كره والدك ان تبيع بيتك فلا تبيعه طيب نقول السائل اذا كره ابوك بيع بيتك فلا تبيع تباعا بما يرضي والدك طيب اللهم الا في حال  
الضرورة والحاجة كما لو كان البيت رفيع الثمن - 00:07:23

وانت تحتاج الى الدراهم وتريد ان تبيعه لتشتري دونه فلا حرج عليك في هذا الحال ان تبيعه ولو كره ابوك ذلك لكن ينبغي لك ان  
تداري لوالدك في هذه الحال - 00:07:56

وان حاول اقناعه بكل ما تستطيع اما اذا لم يكن حاجة فان اتباع اتباع رضا والدك خير لك . وربما يكون خيرا لك ايضا في الدنيا ربما  
يكون عدم بيعه خيرا لك في المستقبل - 00:08:13

نعم بارك الله فيكم شخص حافظ لكتاب الله عز وجل وحفظه قوي ولكنه لا يقوم من الليل شيئا ويوتر قبل ان ينام فهل يأثم لذلك لا  
يأثم بذلك فان الانسان - 00:08:33

مخير بين الايتار في اول الليل او اخره ولكن من طمع ان يقوم من اخر الليل فليوتر اخر الليل فان صلاة اخر الليل مشهودة وهي  
افضل ومن خاف الا يقوم - 00:08:53

بل يوتر اول الليل وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه اوصى ابا هريرة رضي الله عنه ان يوترا قبل ان ينام لانه كان  
يشتغل في اول الليل - 00:09:10

بحفظ احاديث رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فارشده النبي صلى الله عليه واله وسلم الى الايتار قبل النوم نعم فضيلة الشيخ  
هذا المستمع ابو عبد الله يقول في هذا السؤال عن الابتلاء - 00:09:27

انني اعيش والله الحمد في راحة تامة . ولا توجد عندي ما يكدر صفوبي . ولكنني سمعت كلاما لبعض اهل العلم عن الابتلاء وان الاصل في  
المسلم ان يبتلى على قدر ايمانه - 00:09:50

وذكر ان من الابتلاء الا يبتلى الانسان . ان ايش ؟ وذكر ان من الابتلاء ان يبتلى الانسان فارجو من سماحتكم شيئا من التعليق حول  
الابتلاء الاختبار وقد قال الله تبارك وتعالى ونبلوكم بالشر والخير فتنـة - 00:10:07

واللينا ترجعون فاما الخير فالابتلاء فيه ان الله يبتلو الانسان هل يشكر ام يكفر كما قال سليمان عليه الصلاة والسلام حين رأى عرش  
ملكة سباء مستقرة عنده قال هذا من فضل ربى ليبلووني الأشكرا م اكفر - 00:10:31

واما الابتلاء الشر فان الله تعالى يبتلو الانسان بالشر ليعلم هل يصبر او يتسرّط فان صبر واحتسـب الاجر من الله كان هذا البلاء كفارة  
له ورفعة لدرجاته وان لم يفعل - 00:10:57

كان هذا الابتلاء محنـة عليه في دنياه واخرته والانسان الذي انعم الله عليه بالنعم المالية والبدنية والعقلية والاهلية وتمـت له نعـمة  
الدنيا يجب عليه ان يشكر الله على هذه النعـمة - 00:11:27

وان ينظر الى من هو دونه حتى يتبيـن له فضل الله عز وجل عليه واذا قام بالنـعـمة واذا قام بشـكر هذه النـعـمة فقد ادم عليه وحصل

على الاجر بل وعلى زيادة النعم - 00:11:54

كما قال الله تعالى واذ تأذن ربكم لئن شكرتم لازيدنكم ولئن كفرتم ان عذابي لشديد وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان الله ليرضي عن العبد يأكل الاكلة فيحمده عليها - 00:12:19

ويشرب الشربة فيحمده عليها ولا تتسرط ولا تهتم ولا تغتم اذا لم يبتلك الله عز وجل بالمصائب فان الامر كما قلت لك كما قلت لك يكون الابتلاء بالخير ويكون ابتلاء - 00:12:33

الشرب نعم بارك الله فيكم المستمع يقول سافرت من الرياض الى القصيم واثناء السير حان وقت صلاة المغرب فتوقفنا وصلينا المغرب والعشاء مع غلبة ظننا اننا سنصل ان شاء الله قبل صلاة العشاء في المسجد. وبالفعل وصلنا مبكرين. فهل عملنا صحيح -

00:12:55

نقول ان المسافر يشرع له قص الصلاة من حين ان يخرج من بلده الى ان يرجع اليها من سفره واما الجمع الا يشرع له الا اذا كان في حاجة اليه - 00:13:20

فإذا كان في حاجة اليه سنة له ان يجمع والا فالافضل عدم الجمع وان جمع فلا بأس وبناء على هذه القاعدة نقول ان المسافر اذا اقبل على بلده وكان يغلب على ظنه انه يصل اليه - 00:13:42

قبل دخول وقت الصلاة الثانية او في اثناء وقتها فالافضل الا يجمع لانه ليس بحاجة الى الجمع حينئذ وان جمع فلا بأس لانه مسافر وعلى هذا فعملوا هذا السائل الذي - 00:14:03

جمع بين المغرب والعشاء جمع تقديم قبل ان يصل الى بلده عمل صحيح لكنه مрешوح اذا ان الافضل الا يجمع في هذه الحال لكونه يغلب على ظنه انه يصل الى بلده - 00:14:30

قبل وقت الثانية او في اثنائه نعم بارك الله فيكم هذا مستمع للبرنامج محمد اسماعيل من سوريا حلب ومقيم فيالأردن يقول فضيلة الشيخ كنت لا اعرف مكان الاحرام فاحرمت من مطار جدة مع العلم باني آآ اقلعت من مطار دمشق - 00:14:47

فهل الاحرام جائز او علي كفاره؟ افیدونا افادکم الله اه المسافر على الطائرة الى مكة يريد العمرة يجب عليه ان يحرم عند اول میقات يحابیه من فوق لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقت المواقیت - 00:15:13

وقالهن لهن ولمن اتى عليهم من غير اهلهن من يريد الحج او العمرة ولما سأل اهل العراق امير المؤمنین عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان يجعل لهم میقاتا قال - 00:15:39

انظروا الى حذوها يعني قرن المنازل من طريقکم فدل هذا الاثر عن امير المؤمنین عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان محاذة المیقات كالوصول الى المیقات بالفعل وعلى هذا فمن حاذ المیقات من فوق - 00:15:57

طائرة فانه يجب عليه الاحرام منه ولا يحل له ان يؤخر الاحرام حتى يصل الى جدة فان كان متعمدا فهو اثم وعليه الفدية شاة يذبحها في مكة ويوزعها على الفقراء - 00:16:19

وان فعل ذلك جاهلا كما يفيده سؤال هذا السائل فانه لا اثم عليه لانه معذور بجهله ولكن عليه الفدية جبرا لما نقص من احرامه شاة يذبحها في مكة ويوزعها على الفقراء - 00:16:46

وعلى هذا فنقول للسائل يذبح فدية في مكة ويوزعها على الفقراء اما بنفسه ان ذهب الى مكة او بتوكيل غيره من هو في مكة او قريب منها يذبحها عنه ويوزعها على الفقراء - 00:17:07

بارك الله فيكم المستمع ايضا يقول نعم هذا اذا كان قادرا على ذلك. نعم. قدرة مالية اما اذا كان غير قادر فانه لا شيء عليه لا اطعام ولا صيام وهذا الحكم - 00:17:29

في كل من ترك واجبا من واجبات الحج او العمرة فان عليه الفدية كما قال اهل العلم يذبحها في مكة ويوزعها على الفقراء فان لم يوجد فلا شيء عليه لا اطعام ولا صيام - 00:17:49

نعم بارك الله فيكم. سؤاله الثاني يقول بأنه يصلى من عشر سنوات تقريبا وزوجتي لم تصلي. فهل يحق اولي نهجرها افیدونا ماذا

اعمل معها؟ من اجل الصلاة علما باني نصحتها عدة مرات ارجو النصح والتوجيه في سؤالي - 00:18:08

لمأجورين النصح هنا يتوجه اليك يتوجه الى السائل والى زوجته اما توجهه الى السائل فان نقول ان عليه ان يؤدب امرأته وان يلزمها بالصلاحة فان ابنت يفارقها لانها اذا لم تصلي فهي كافرة - 00:18:28

كفرا مخرجا عن ملة كفر ردة لا يحل له ان يبقى معها زوجة له لقول الله تبارك وتعالى في المؤمنات المهاجرات فانتمهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار لهن حل لهم - 00:18:55

ولا هم يحلون لهن ولقوله تعالى ولا تنكروا المشتكات حتى ومن هذا بالنسبة الى الزوج. اما بالنسبة للزوجة فاني اوجه اليها النصيحة 00:19:15 بان تتقى الله عز وجل وتخافه وترجع الى دينها الذي خرجت منه

اذا كانت لا تصلي ابدا لان ترك الصلاة كف مخرج عن الملة لقول الله تبارك وتعالى في المشركين فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فاخوانكم الدين ونفصل الآيات لقوم يعلمون - 00:19:44

ولقوله تعالى ولقول النبي صلى الله عليه واله وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر ولقوله بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة فعليها ان تتقى ربها - 00:20:03

وان ترجع الى دينها الذي خرجت منه لتبقى مع زوجها وتحيا معه حياة سعيدة نسأل الله لنا ولها الهدية. اللهم امين. بارك الله فيكم المستمعة عين عين خاء آآ الشمال - 00:20:22

في المملكة العربية السعودية تقول فضيلة الشيخ اسأل عن ثوب الزفاف وخاتم الخطوبة والتشريعة ما حكمها في الشرع في نظركم؟ بارك الله فيكم اه ثوب الزفاف جائز اذا لم يكن - 00:20:37

متظمنا لفعل محظوظ اي لفعل محرم وذلك ان الاصل في اللباس عينا وكما وكيفية الاصل فيه الحل فيلبس الانسان ما شاء ويلبس ما شاء من عدد الثياب ويلبس الثياب على اي كيفية شاء - 00:20:57

هذا هو الاصل. نعم ما لم يوجد ما يخرج عن هذا الاصل مثل ان يلبس لباسا على زي لا يفعله الا الكفار فحين اذ لا يجوز للانسان ان يلبس زيا - 00:21:24

او ان يلبس لباسا على زي لا لا يفعله الا الكفار لانه يقع حينئذ في التشبه بهم وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال من تشبه بقوم - 00:21:44

فهو منهم وكذلك لا يجوز للمرأة ان تلبس لباسا لا يلبسه الا الرجال ولا يجوز للرجل ان يلبس لباسا لا يلبس الا النساء لان النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:22:00

لا عن المتشبهين من الرجال النساء والمتشبهات من النساء بالرجال. نعم واذا خلا الذي عن زي محرم الاصل فيه الحل وعلى هذا فلباس الزفاف الذي يلبسه النساء الان وهو الابيض الفضفاض - 00:22:19

واسع لا بأس به ولا حرج فيه لان هذا هو الاصل ولا نعلم ان في ذلك مشابهة للمشركين والكافر ولا نعلم ان في ذلك مشابهة للمشركين والكافر كما انه لا يشبه ثياب الرجال - 00:22:41

وما الشرعية فالشرعية على نوعين النوع الاول ان يكون الزوج مع الزوجة على المنصة فهذه حرام ولا يحل فعلها ولا يحل للزوج ان يفعل ذلك ولا لاهل الزوجة ان يمكنوه من هذا الفعل - 00:23:02

فان ظهور الرجال امام النساء في هذه الحال فتنة عظيمة اما النوع الثاني من الشرعية فهي ان تقوم الزوجة وحدها فقط على المنصة امام النساء هذا لا بأس به ولا حرج فيه - 00:23:27

لانه ليس فيه محظوظ فيما نعلم وان قدر ان فيه محظوظا فالحكم يدور مع علته فإنه يمنع لكن لا يتبيّن لنا ان في ذلك محظوظا وعلى هذا فيكون قيامها فيكون قيام المرأة - 00:23:48

على المنصة امام النساء لا بأس به والله الموفق بارك الله فيه وبالنسبة لخاتم الخطوبة فضيلة الشيخ اما خاتم الخطوبة فالاصل ان الخواتيم جائزة نعم لكن نظرا الى ان هذا - 00:24:04

خاتم يقال انه متلقن من عادات النصارى فاذا ثبت هذا تجنبه اولى نعم شكر الله لكم يا فضيلة الشيخ وبارك الله فيكم وفي علمكم ونفع بكم المسلمين. ايها الاخوة الاحباب ايها الاخوة المستمعون الكرام اجاب على اسئلتكم - 00:24:22

كن فضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عنيمين الاستاذ في كلية الشريعة واصول الدين في القصيم وخطيب وامام الجامع الكبير في مدينة عنيزه شكر الله لفضيلته على ما بين لنا في هذا اللقاء الطيب المبارك شكرا لكم انتم لحسن المتابعة الى الملتقى ان شاء الله والسلام عليكم ورحمة - 00:24:45

الله وبركاته - 00:25:05